

تاج العروس من جواهر القاموس

والطائف : الجُنُون : والزُّؤُود : الفزعُ . وقد سبقه إلى ذلك ابن برّيّ وأبو سهل الهَرَوِيُّ والصَّغَانِيُّ . ويقال : لَقِيَ فُلَانٌ وفُلَانٌ فُلَانًا فابْتَدَّاهُ بالصَّربِ ابتدادهً إِذَا أَخَذَاهُ مِنْ جَانِبَيْهِ أَوْ أَتَيْاهُ مِنْ نَاحِيَتَيْهِ . وَالسَّبْعَانِ يَبْتَدَّانِ الرَّجُلَ إِذَا أَتَيْاهُ مِنْ جَانِبَيْهِ . وَالرَّضِيعَانِ التَّوْأَمَانِ يَبْتَدَّانِ أُمَّهُمَا يَرْضِعُهُمَا مِنْ ثَدْيٍ وَهَذَا مِنْ ثَدْيٍ . ويقال : لو أَنَّهُمَا لَقِيَاهُ بَخْلَاءٍ فابْتَدَّاهُ لَمَا أَطَاقَاهُ ويقال : لَمَا أَطَاقَهُ أَحَدُهُمَا . وهي المبادَّةُ ولا تقل ابتدَّها ابنُها ولكن ابتدَّها ابنُها . ويقال : ماله به بَدَدٌ ولا بَدَّةٌ بالفتحة ويروى بالكسر أيضاً أَي ماله به طاقَةٌ ولا قُوَّةٌ . والبَدِيدَةُ كذا في النَّسخ كسَفِينَةٍ والصَّوَابُ البَدِيدَةُ بِمَوْحِدَتَيْنِ مفتوحَتَيْنِ كما هو بخط الصَّغَانِيِّ : الدَّاهِيَةُ يُقال : أَتَانَا بَدِيدُ بَدَّةٍ . والأَبَدُّ : الحائِكُ لتَبَاعُدِ ما بَيْنَ فَخْصِهِ . والأَبَدُّ بَيِّنُ البَدَدِ : الْفَرَسُ بَعِيدُ ما تَبَيَّنَ اليَدَيْنِ وقيل : هو الَّذِي فِي يَدَيْهِ تَبَاعُدٌ عَنْ جَنَبَيْهِ وهو البَدَدُ . وبَعِيرٌ أَبَدُّ وهو الَّذِي فِي يَدَيْهِ فَتَلٌ . وقال أَبُو مَالِكٍ : الأَبَدُّ : الواسعُ الصَّدْرُ . والأَبَدُّ الزَّئِيمُ : الْأَسَدُ وَصَفُوهُ بِالْأَبَدِّ لتَبَاعُدِ فِي يَدَيْهِ وبِالزَّئِيمِ لانْفِراده . وتَبَدَّدُوا الشَّيْءَ : اقْتَسَمُوهُ بَدَدًا بِالْكَسْرِ أَي حِصَصًا جَمَعَ الْبَدَّةُ بِالْكَسْرِ وهو النَّصِيبُ وَالْقِسْمُ قاله ابن الأعرابي . وقد أَنْكَرَ شَيْخُنَا ذَلِكَ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ كما سبق . وفي حديث عِكْرَمَةَ فَتَبَدَّدُوهُ بَيْنَهُمْ أَي اقْتَسَمُوهُ حِصَصًا عَلَى السَّوَاءِ . وتَبَدَّدَ الْحَلَاةُ صَدْرَ الْجَارِيَةِ : أَخَذَهُ كُلَّاهُ . وفي الأساس : أَخَذَ بِجَانِبَيْهِ . قال ابنُ الْخَطِيمِ :

كَأَنَّ لَبَّاتِهَا تَبَدَّدَدَهَا ... هَزَلِي جَرَادٍ أَجْوَافُهُ جُلُفٌ وَبَدَدُ بَدُّ أَي بَخٌ بَخٌ نَقْلَهُ الصَّغَانِيُّ . والقومُ تَبَادُّوا . وقولهم : لَقُوا بَدَادَهُم بِالْفَتْحِ كلاهما بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَي أَخَذُوا أَقْرَانَهُمْ وَلَقِيَهُمْ قَوْمٌ أَبَدَادُهُمْ أَي أَعْدَادُهُمْ لِكُلِّ رَجُلٍ رَجُلٌ . ويقال : يا قومُ بَدَادِ بَدَادِ مَرَّتَيْنِ كَقَطَامِ أَي لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ رَجُلًا . قال الجوهري : وَإِنْ نَمَّ مَا بُذِيَ هَذَا عَلَى الْكَسْرِ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِفِعْلٍ الْأَمْرُ وهو مَبْنِيٌّ . ويقال إِنَّما كُسرُ لاجتماع الساكنين لِأَنَّهُ واقعٌ مَوْقِعَ الْأَمْرِ واستَبَدَّ فُلَانٌ بِهِ أَي تَغَرَّرَ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ . كذا في بعض نُسَخِ الصَّحاحِ وفي أَكْثَرِهَا انْفَرَدَ بِهِ وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

والبَدَادُ كَسَحَابٍ : المُبَارَزَةُ . والعرب تقول : لو كانَ البَدَادُ لما أَطَاقُوا
أَيَ لو بارَزَ نَاهِمَ رَجُلٌ رَجُلٌ . وفي بعض الأُمّهاتِ رَجُلٌ لِرَجُلٍ . وفي حديثِ يَوْمِ
حُنَيْنٍ إِنَّ سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدَّ يَدَهُ - أَيَ مَدَّهَا
إِلَى الْأَرْضِ - فَأَخَذَ قَبْضَةً . والرَّجُلُ إِذَا رَأَى مَا يَسْتَنْدُكِرُهُ فَأَدَامَ النَّظَرَ
إِلَيْهِ يَقَالُ : أَبَدَّ - فُلَانٌ نَظَرَهُ إِذَا مَدَّ - وَأَبَدَّ دُتُّهُ بِصَرِي . وفي الحديثِ كَانَ
يُبَدِّ ضَبْعَيْهِ فِي السَّجُودِ أَيَ يَمُدُّهُمَا وَيُجَافِيهِمَا وَيُقَالُ لِلْمَصَلِّي : أَبَدَّ
ضَبْعَيْكَ . وَأَبَدَّ الْعَطَاءَ بِإِيْنَهُم أَيَ أَعْطَى كُلًّا مِنْهُمْ بُدَّتَهُ بِالضَّمِّ
وَيُرْوَى بِالْكَسْرِ كَمَا لِلزَّخْشِيِّ أَيَ نَصَبَهُ عَلَى حِدَةٍ وَلَمْ يَجْمَعْ بَيْنَ اثْنَيْنِ بِسُكُونِ
ذَلِكَ فِي الطَّعَامِ وَالْمَالِ وَكُلِّ شَيْءٍ . قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ يَصِفُ الْكِلَابَ وَالثَّوْرَ :
فَأَبَدَّ هَنَّ - حُتُّوفَهُنَّ فَهَارِبٌ ... بِذَمَائِهِ أَوْ بَارِكُ مُتَجَعِّعٌ قِيلَ : إِنَّهُ يَصْرِفُ
صَيَادًا فَرَّقَ سِيَهَامَهُ فِي حُمْرِ الْوَحْشِ . وَقِيلَ : أَيَ أَعْطَى هَذَا حَتَّى عَمَّ هَمَّ .
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الإِبْدَادُ فِي الْهَيْبَةِ : أَنْ تَعْطِيَ وَاحِدًا وَاحِدًا . وَالْقِرَانُ : أَنْ
تَعْطِيَ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ . وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ : إِنَّ لِي صِرْمَةً أُبَدِّ مِنْهَا وَأَقْرُنُ .
وَقَالَ الْأَمَمِيُّ : يَقَالُ أَبَدَّ هَذَا الْجَزُورَ فِي الْحَيِّ فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ بُدَّتَهُ
أَيَ نَصَبَهُ . وَقَوْلُ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ :
" أُمُّ بَدِّ سُوَالِكِ الْعَالَمِينَ "